

كتاب مشكاة المصابيح للشيخ ابن عثيمين 021

محمد بن صالح العثيمين

قال رحمه الله تعالى باب الموقف عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال بت في بيت خالتي ميمونة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فقامت عن يساره فاخذ بيدي من وراء ظهره فعدلني - [00:00:17](#)

فعدلني كذلك من وراء ظهره الى الشق الايمن. متفق عليه. وعن جابر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي فجئت حتى قمت عن يساره فاخذ بيدي فادارني حتى اقامني عن يمينه - [00:00:37](#)

ثم جاء جبار بن صخ فقام عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاخذ بيدنا جميعا فدفعنا حتى اقامنا خلفه رواه مسلم وعن انس قال صليت انا ويتيم في بيتنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم. وام سليم خلفنا رواه - [00:00:57](#)

مسلم. بسم الله الرحمن الرحيم. قال الملك رحمه الله تعالى باب الموقف يعني موقف المأموم من الامام المأموم منا ان يكون واحدا او اكثر فان كان واحدا صار عن يمين الامام - [00:01:21](#)

هذا هو الافضل ولو وقف عن يساره صحت الصلاة لكن الافضل ان يكون عن يمينه دليل ذلك حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال بت عند خالتي ميمونة. ميمونة بنت - [00:01:38](#)

الحارث الهلالية اخت ام عبد الله ابن عباس وبات عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في بيت النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لينظر كيف يصلي لان عبد الله ابن عباس كان صغيرا - [00:01:56](#)

توفي الرسول عليه الصلاة والسلام وهو قد قارب الاحتلام لكنه حريص على العلم ولهذا قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل - [00:02:15](#)

لانه صلى الله عليه وسلم كان يقوم من الليل يتعهد كما قال كما قال ربه عز وجل ان ربك يعلم انك تقوم ادنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه وطائفة من الذين معك - [00:02:36](#)

فكان يقوم ويصلي طويلا حتى ان قدميه لتتفطر من طول القيام فقل له في ذلك كيف تفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال افلا اكون عبدا شكورا - [00:02:56](#)

صلوات الله وسلامه عليه ابن عباس رضي الله عنه يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قام بخفية خوفا من ان ينتبه ابن عباس مما من نومه لكنه لحرصه استيقظ - [00:03:17](#)

فقام وتوضأ ثم جاء ليصلي مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ووقف عن يساره لانه لا يدري فاخذ النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم برأسه من ورائه وجعله عن يمينه - [00:03:37](#)

ولكنه لم يقل شيئا يعني لم يقل لا تعد ولا نهاه ولا امر احدا من الامة ان يكون عن يمين الامام اذا لم يكن الا امام ومأموم ولهذا اختار شيخنا عبدالرحمن بن سعد رحمه الله ان كون المأموم عن يسار عن يمين الامام سنة وليس بواجب - [00:03:55](#)

وما قاله هو الصواب انه ليس بواجب فلو صلى المأموم الواحد الى جنب الامام الايسر كل الصلاة فلا حرج في هذا الحديث دليل على فوائد منها جواز مبيت الانسان عند محرمه وزوجها - [00:04:21](#)

خالته محرم له والزوج نبي الله صلى الله عليه وسلم. لا سيما اذا كان يقصد بذلك التعلم ومنها حرص ابن عباس رضي الله عنهما على العلم وكان رضي الله عنه من احرص الصحابة على العلم - [00:04:42](#)

حتى انه يأتي الى الرجل من اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ليأخذ عنه حديثا عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيأتي اليه في

القائلة في الحرب فيجده نائما فيتوسد ابن عباس رضي الله عنهما رجاءه وينام على عتبة الباب حتى يستيقظ الرجل ويأخذ من

الحديث - 00:05:03

فيقول له يا ابن عم رسول الله كيف تفعل هذا؟ لماذا لم تستأذن؟ قال لا استأذن وانت نائم وسئل سئل عبد الله بن عباس فيما ادركت

العلم قال ادركت العلم - 00:05:27

بثلاث لسان سؤال ساقول يعني ايه كثير السؤال وقلب عقول وبدن غير ملوح رضي الله عنه في هذا الحديث ايضا دليل على ان

الافضل للمأموم اذا كان مع امام واحد ان يكون عن يمينه - 00:05:44

وفي هذا دليل على مشروعية الحركة اذا كان ذلك من مصلحة من مصلحة الصلاة ولهذا تحرك النبي عليه الصلاة والسلام فادار عبد

الله ابن عباس الى يمينه وتحرك ابن عباس ايضا - 00:06:10

وفيه دليل على انك اذا اردت ان تعجل الذي قام عن يسارك فلا تعدله من امامك عدله من من ورائك لانك لو عدلته من امامك تقدم

عليك والمأموم لا يتقدم على الامام - 00:06:27

ومنها جواز الجماعة في النفل لكن هذا لا دائما بل احيانا يعني مثلا لو فرضنا جماعة في منزل واراد احدهم ان يصلي صلاة التهجد

باخوانه جماعة فلا بأس لكن ليس دائما احيانا - 00:06:49

والذي يحضرنا من ذلك ابن عباس رضي الله عنهما وعبدالله بن مسعود وحذيفة بن اليمان كل هؤلاء صلوا مع النبي صلى الله عليه

وسلم صلاة الجماعة في التهجد حذيفة يقول قمت مع الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم في الليل اصلي معه - 00:07:16

قرأ الفاتحة ثم شرع في البقرة فقلت يركع عند المئة يعني اذا اتم مئة اية ومضى حتى اكملها ثم قرأ النساء حتى اكملها ثم قرأ آل

عمران حتى اكمله تنسوا - 00:07:42

كم من جزء خمسة اجزاء وربيع مع ان النبي صلى الله عليه وسلم كان من عادته ان يرتل القرآن ويقف عند كل اية وعبدالله بن مسعود

رضي الله عنه وهو شاب - 00:08:08

صلى معه ذات ليلة في الليل فقام النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم واطال القيام يقول عبد الله حتى هممت بامر سوء قيل له يا

ابا عبد الرحمن لم هممت؟ قال هممت ان اقعد وادعه. شف سبحان الله - 00:08:25

الرسول صلى الله عليه وسلم اسن من عبد الله ابن ابن مسعود ومع ذلك اطلال القيام. وابن مسعود هم ان يقعد وقول حذيفة انه قرأ

البقرة ثم النساء هذا في اول الامر - 00:08:50

وفي العرصة الاخيرة صار الترتيب البقرة ثم آل عمران ثم النساء وعليه ثبت المصحف الى يومنا هذا والحمد لله نسأل الله ان يحفظ

كتابنا وان يحفظنا به. وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما آآ قلت دليل - 00:09:06

على ان الحركة لمصلحة الصلاة مشروعة فمثلا اذا انفتحت فرجة امامك وانت في الصف الثاني فتقدم وهذه حركة لا بأس بها بل هي

مشروعة اذا تقلص الصف وابعد عنك اقرب للناس - 00:09:30

وهذه حركة مشروعة لان سد الخلل من الامور المطلوبة اما اذا اما الموقف الثلاثة فانه يكون المأمون يكون المأمومين خلف الامام اذا

كانوا اثنين فاكثر كما في حديث جابر وجبار - 00:09:54

فان جابر قام مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم عن يمينه ثم جاء جبار فقام عن يساره فاخذ النبي صلى الله عليه وعلى اله

وسلم بايديهما وردهما الى الخلف - 00:10:21

ولا بأس ان يكون مع مع الإنسان صغير يقف معه صغير في الفريضة والنافلة. يعني مثلا لو جئت والناس صفوف ومعك صبي صغير له

سبع سنين ثمان سنين فلا بأس ان تصف انت واياه - 00:10:38

في الفريضة والنافلة لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بانس بن مالك ويتيم معه فجعلهما خلفه واما قول بعض اهل العلم ان

الصبي لا تصح مصافته في الفريضة فقول ضعيف - 00:11:02

لا معول عليه والصواب انه تصح مصافة الصبي ما دام صلاته صحيحة وفي حديث انس انه كان معهم امرأة فصفت ورائهم فدل هذا

على ان النساء لا يصفن وراء مع الرجال - 00:11:26

انما يكن وراء الرجال لانهم كلما بعدت المرأة عن الرجل فهو افضل وابعد الفتنة وهذا شجع وسفاً وشوك في قلوب في حلق اولئك

السفهاء الذين يدعون الى اختلاط النساء بالرجال - 00:11:49

فان هؤلاء من احمق الناس واجهل الناس واسفه الناس واظلل الناس وابعد الناس عن معرفة الشريعة ومقاصد الشرع فالمرأة مأمورة

بان تبتعد عن الرجال حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم خير صفوف النساء اخرها وشرها اولها - 00:12:20

وذلك لان اولها اقرب الى الرجال من اخرها لكن اولئك القوم الذين تلبدت افهامهم وتلبدت ادمغتهم بما عليه الكفرة الغربيون صاروا

يدعون الى هذه الدعوة الخبيثة الماكرة والا فلا يحل - 00:12:44

اختلاط الرجال بالنساء لا في مدارس ولا في غيرها فان قال قائل في المسجد الحرام مشكلة احيانا تكون المرأة جنبك. فماذا نضع

فنقول هذه ضرورة وانت لا تجلس جنب لا تقف جنب المرأة اذا كان اذا كنت تخشى ان تتحرك شهوتك - 00:13:15

حتى لو فرض فانتك الركعة او الصلاة كلها. لا تقف معها ما دمت تخشى ان تتحرك الشهوة والشيطان يجري من بعد مجرى الدم

كذلك ايضا احيانا يكون في المسجد الحرام تكون النساء امامك - 00:13:47

صف هذا ايضا لا بأس به للضرورة لكن ان كنت تخشى ان ذلك يلهيك بحيث تكون عينك لها النساء اللي امامك ففارق المكان اذهب الى

مكان اخر حتى لا يكون عليك تشويش - 00:14:05

والله الموفق - 00:14:31